



قرار رقم (١٩٠٧) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٢١

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين / محمد حسن احمد نجيب برقم قومي {٢٧١٠١٠٢٢١٠٣٩٥٧} بسجل وسطاء التأمين وبنفس رقم قيده السابق {٢٦٩٢٣} كوسيط تأمين بشركة فرمير لخدمات إعادة التأمين وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار

مادة ثانية : على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

ن.ا. السيد



٤٦٠٧٦

